الحديث النبوي ومستويات السياق المقامي
مقاربة أصولية لسانية

الدكتور: إسماعيل نقاز
قسم الأدب العربي
كلية الآداب والفنون
جامعة الجيلالي اليابس– سيدي بلعباس–الجزائر

الملخص:

تتمثل هذه الورقة في بيان مستويات السياق المقامي في تأويل وفهم النص النبوي، في مقاربة تجمعنا بأصول الفقه وأدوات التحليل اللساني المعاصر، وأهمية السياق تتجلى في كونه البنية التي يحتويها النص النبوي في فراغاته، ومسكوتاته، ولا يمكن أبدا أن نصل إلى عمق المعنى الدلالي والمشمولات العضوية لفحوى الخطاب إلا بمراعاة هذه السوابق واللواحق القولية والمعنوية الحالية، وهنا تتجلى خصوبة اللغة وعمقها، فالمعهود العربي وأحوال اللغة المتعددة، اقتضت من الأصوليين واللسانيين، أن يتوجهوا إلى هذه النصوص النبوية بيانا وتأويلا؛ كون لغة العرب هي الوعاء الذي احتوى هذه المباني اللغوية إضافة إلا معانيها.

Abstract:

The paper said in a statement context levels in the interpretation and understanding of the text of the Prophet, in the approach we share assets, Fiqh and tools of contemporary linguistic analysis, and the importance of context is reflected in being a structure that contains the text of the Prophet in Fragath, and Meskutadth, and can never get to the depth of meaning Semantic organic inclusions to the substance the speech is only subject to these precedents and suffixes anecdotal and moral current, and here reflected the fertility of language and depth, language Arab and conditions of multi-language, arises from fundamentalists and linguists, should go to these prophetic texts statement and interpretation; the fact that the language of the Arabs are the pot, which contained this linguistic buildings as well, but their meanings.

تمهيد:

تتمثل هذه الورقة في بيان مستويات السياق المقامي في تأويل وفهم النص النبوي، في مقاربة تجمعنا بأصول الفقه وأدوات التحليل اللساني المعاصر، وأهمية السياق تتجلى في كونه البنية التي يحتويها النص النبوي في فراغاته، ومسكوتاته، ولا يمكن أبدا أن نصل إلى عمق المعنى الدلالي والمشمولات العضوية لفحوى الخطاب إلا بمراعاة هذه السوابق واللواحق القولية والمعنوية الحالية، وهنا تتجلى خصوبة اللغة وعمقها، فالمعهود العربي وأحوال اللغة المتعددة، اقتضت من الأصوليين واللسانيين، أن يتوجهوا إلى هذه النصوص النبوية بيانا وتأويلا؛ كون لغة العرب هي الوعاء الذي احتوى هذه المباني اللغوية إضافة إلا معانيها.

ولا يمكن أن نغوص في تحليل الظاهرة اللغوية في استلهام المعاني من النصوص النبوية دون أن نستصحب الخصوصية التشريعية للسنة النبوية، وهذه الخصوصية تتجلى في دائرة المقاصد الجوهرية، سواء كانت مقاصد الشارع المكون للنص "إن هو إلا وحي يوحى أومقاصد المتلقين المكلفين أو مقاصد المستنبطين إضافة إلى مقاصد اللغة في حد ذاتها.

وقد اعتنى الأصوليون واللغويون قديما بالدلالة السياقية، قبل أن ينبري لها رواد المدارس اللسانية المعاصرة، فقد شكلت النظرية السياقية العربية سبقا حضاريا نظرت إلى اللغة نظرا عميقا، وقد صرح تمام حسان بقوله:« لقد كان البلاغيون عند اعترافهم بفكرة المقام متقدمين ألف سنة تقريبا على زمانهم؛ لأن الاعتراف بفكرتي المقام والمقال بوصفهما أساسين متميزين من أسس تحليل المعنى يعد الآن من الكشوف التي جاءت نتيجة لمغامرات العقل المعاصر في دراسة اللغة»[1]، ومع ذلك فنحن نعالج موضوعنا في استصحاب النظريتين الأصولية البلاغية واللسانية، في تحليل تقاربي تكاملي.

لكن نظرتنا للسياق في النظريتين العربية والغربية، لا تنطلق من المحاولة الجامدة المبتسرة لإثبات شرعية التراث بموافقته للمقولات الغربية الحديثة، أو إثبات شرعية النظرية الغربية الحديثة بموافقتها للمقولات التراثية، ولكن هذه النظرة تنطلق من هدف معرفي خالص يتجاوز كل معاني القطرية لنستلهم معاني الإبداع، ونتعرف على مواطن البيان والتنقيب في الحقلين المعرفيين الأصولي واللساني المعاصر، بعيدا عن كل حساسيات الأدلجة والتبعية المقيتة، وكذا الخروج بمقاربة نستطيع من خلالها التئام ما يمكن التقارب فيه، وتفريق ما ينبغي بيان وجه التباين نحوه.

تقع الدلالة السياقية موقعا يجعلها في مصف الظاهرة اللغوية لكونها لا تخرج عن المقتضيات العضوية للغة، وعلى هذا الأساس فالمعهود العربي هو المادة الأولى في وجهة توظيف عناصر اللغة وأحوالها وظروفها، وهنا تتأكد المعيارية الأساسية لمعهود العرب في مخاطباتها وكلامها، لذا كانت اللغة تشكل أساسا منيعا لفهم الوحي عامة والحديث النبوي خاصة. ولا عجب إذا وجدنا الشاطبي وهو يحدد مراتب الرسوخ في علم الاستنباط والتأويل ويجعل معيار ذلك متعلقا بمقدرة المجتهد على إحكام اللغة وأحوالها، حيث نص بقوله:« فإذا فرضنا مبتدئا في فهم العربية، فهو مبتدئ في فهم الشريعة، أو متوسطا فهو متوسط؛ فهو متوسط في فهم الشريعة، والمتوسط لم يبلغ درجة النهاية، فإن انتهى إلى درجة الغاية في العربية كان كذلك في الشريعة، فكان فهمه فيها حجة» [(2)].

إن النظر في المقام بدوره قادر على استكشاف القيم الاجتماعية والثقافية والعادات والأعراف السائدة في العهد النبوي. وعلى هذا الأساس، يسعى هذا البحث إلى كشف أهمية السياق في تفسير صيغ المخاطبة في الخطاب النبوي وتحليلها، ويهدف إلى تجلية عناصر المقام التي ينبغي الاعتناء بها وتقديم المقاربة الجديدة في تحليل الخطاب النبوي ونماذج تطبيقها عليه .

وقد جاءت مفردات البحث ملخصة في العناصر الآتية:

–الطبيعة اللغوية في اقتضاء الدلالة السياقية

–بنية الدلالة السياقية في الحقلين الأصولي واللساني وتطبيقها على الخطاب النبوي

–ضوابط التعامل مع دلالة السياق

الطبيعة اللغوية في اقتضاء الدلالة السياقية:

تتحدد الرؤية بمفهوم السياق، ومعرفة المعطيات التي تبديها اللغة في تبيئة هذه الظاهرة عن طريق بيان معناه اللغوي والاصطلاحي، وكذا بيان الطبيعة اللغوية في اقتضاء الدلالة السياقية في الحقلين الأصولي البلاغي واللساني المعاصر.

1/ميتولوجيا المعنى اللغوي والاصطلاحي لمصطلح السياق:

يتقرر في المعاجم اللغوية القديمة لفظة "السياق"، في عدة مواد اشتقاقية تنم على معان تشق طريقا لا يخرج عن المدلول الاصطلاحي.

جاء في كتاب العين للخليل:« سقته سياقا، ورأيته يسوق سياقا، أي ينزع نزعا، يعني الموت، والساق لكل شجر وإنسان وطائر » [3]، وفي لسان العرب:« ساق الإبل وغيرها يسوقها سوقا وسياقا، وهو سائق وسواق، وساق إليها الصداق والمهر سياقا وساقه، وإن دراهم أو دنانير؛ لأن أصل الصداق عند العرب الإبل، وهي التي تساق، وساق فلان من امرأته؛ أي أعطاها مهرها »[4].

وفي المعجم الوسيط:« ساق الحديث، سرده وسلسله، وساوقه: تابعه وسايره وجاراه. وتساوقت الماشية ونحوها: تتابعت وتزاحمت في السير، وتساوق الشيئان تسايرا أوتقارنا.

ويقال: ولدت المرأة ثلاثة ذكور ساقا على ساق؛ أي بعضهم في إثر بعض، ليس بينهم أنثى، وسياق الكلام: تتابعه، وأسلوبه الذي يجري عليه» [5].

وقد وردت مادة "السياق" في القرآن المجيد والسنة النبوية بمعاني متعددة، لكنها لا تخرج عن المادة اللغوية التي لفت إليها اللغويون أنظارهم من خلال عرض هذه المواد الأصلية لاستعمال العرب في مخاطباتها.

قوله تعالى:« ونسوق المجرمين إلى جهنم وردا» [سورة مريم/الآية9]. قال الشيخ ابن عاشور:« السوق: تسيير الأنعام قدام رعاتها، يجعلونها أمامهم لترهب زجرهم وسياطهم فلا تنقلب عليهم » [6].

نستخلص من هذه الجولة اللغوية إضافة إلى المورد القرآني أن لفظ السياق قد تم توظيفه في مورد مادي مثل سوق الإبل، وكذلك مورد معنوي مثل سوق الكلام.

كذلك تشير كلمة "ساق" في الذهن، معنى اللحوق والإضافة والاتصال بالشيء واقتفاء أثره، كما تفيد معنى التسلسل والتتابع، ومن هذه المعاني المتعددة المتقاربة، التي تعبر عن تعدد المعنى الاصطلاحي ودخول المشمولات المتعددة تحته، يمكن أن نصل إلى تعريف جزئي للسياق، فنقول هو "**مجموع العناصر الدلالية والعلاقات الضمنية المتحدة عن طريق الإحاطة بأول الكلام وآخره ووسطه، واستلهام التراكيب النحوية والبلاغية التي تُكَوِّن النص مبنى ومعنا، فتوضح المراد، وتبين المقصود**"

رغم ذلك إلا أن مصطلح السياق يعد من المصطلحات العصية عن التحديد الماصدقيوالماهوي، وقد أشار المفكر طه عبد الرحمن إلى أنه بحث ولم يجد له تعريفا

محددا[7]. وقد صرح جون لاينز أيضا بقوله:« لا يمكن إعطاء جواب بسيط على السؤال: ما هو السياق؟ » [8].

ولعل صعوبة بيان الحد والماصدق لمصطلح السياق هو الذي أثنى الباحثين عن بيان التعريف والمفهوم إلى الشروع مباشرة في معرفة عناصره وأنواعه وأحواله وعلاقته بالدلالة، بعيدا عن التحديد الاصطلاحي له.

2/مقام اللغة في اقتضاء الدلالة السياقية:

لقد اهتم الأصوليون واللغويون والمفسرون واللسانيون بدلالة السياق الذي يعد معينا أساسا في استيعاب المعنى وقواعد الفهم، ويعتقد معظم الباحثين في ظاهرة السياق اللغوية، أن توظيفها في التراث العربي الإسلامي القديم قد ورد تحت عناوين ومصطلحات متعددة، فقد وردت بلفظة "السياق"، وبألفاظ أخرى مثل "الموضع"، و"المواضع"، و"المساق"، و"الاتساق" و"سوق الكلام"، و"نظم الكلام"، و"مقتضى الحال"، و"التأليف"، كلها تأتي بمعنى السياق[9].

فقد جاءت النصوص المختلفة بالتأكيد أحيانا وبالتقعيد أحيانا أخرى على هذا الملمح العميق في عضوية اللغة. من خلال تتبعنا لأهمية المصطلح على لسان السابقين، فإننا نجد الأصوليين هم أول من أولى عناية متميزة بموقعه في اللغة وضرورته في عملية الفهم، يأتي في مقدمة هؤلاء النخبة الإمام الشافعي الأصولي واللغوي الفقيه، فقد أشار إلى أهمية السياق في كتابه التأسيسي لعلم الأصول وقواعد الاستنباط "الرسالة"؛ حيث عنون أحد أبوابه بقوله:« باب الصنف الذي يبين سياقه معناه» [10]، وذلك حين عرض لقوله تعالى:« وسئلهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر إذ يعدون في السبت إذ تاتيهم حيتانهم يوم سبتهم شرعا ويوم لا يسبتون لا تاتيهم كذلك نبلوهم بما كانوا يفسقون »[سورة الأعراف/الآية163]. قال رحمه الله:« فابتدأ جل ثناؤه ذكر الأمر بمسألتهم عن القرية الحاضرة البحر، فلما قال "إذ يعدون في السبت"، دل على أنه إنما أراد أهل القرية، لأن القرية لا تكون عادية ولا فاسقة بالعدوان في السبت ولا غيره » [11].

قريبا منه ينص الإمام الطبري، وهو يتحدث عن دلالة الوحي وخطاب النبي عليه الصلاة والسلام، واستلهام المعاني من نصوصه النبوية بقوله:« غير جائز صرف الكلام عما هو في سياقه إلى غيره، إلا بحجة يجب التسليم لها من دلالة ظاهر التنزيل، أو خبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم تقوم به حجة » [12].

ويلفي الإمام الشاطبي عناية فائقة بدلالة السياق؛ بل يجعلها مدار المعنى اللغوي الذي يتسدد ويتوضح بالمقاصد، فقد أطال الحديث فيه، وبينه تبيانا منقطع النظير، حيث قال رحمه الله:« إن المساقات تختلف باختلاف الأحوال والأوقات والنوازل، ...فالذي يكون على بال من المستمع والمتفهم، والالتفات إلى أول الكلام وآخره، بحسب القضية وما اقتضاه الحال لا ينظر في أولها دون آخرها، ولا في آخرها دون أولها، فإن القضية وإن اشتملت على جمل فبعضها متعلق بالبعض »[13].

وإذا رجعنا كذلك إلى اللغويين والبلاغيين القدامى، فإننا نجدهم قد أولوا عناية فائقة بدلالة السياق، وبيان عمقها في لغة العرب، عندما تعرفوا على أحوالها وعرفها، ومعهود العرب في مخاطباتهم.

ولعل أهم من أولى عناية لغوية عميقة هو الإمام عبد القاهر الجرجاني، في نظرية النظم الذي يعد عمق الدلالة السياقية، حيث يلتفت إلى ربط الكلمة بسياقها اللغوي والتركيب الذي قيلت فيه بقوله:« وجملة الأمر أنا لا نوجب الفصاحة للفظة مقطوعة مرفوعة من الكلام الذي هي فيه، ولكنا نوجبها لها موصولة بغيرها، ومعلقا معناها بمعنى ما يليها» [14].

ويؤكد في عدة مواضع على تصحيح النظرة السطحية في إبداء التعليل القاصر عن مسائل التقديم والتأخير، معلقين ذلك على أساس العناية والاهتمام، كما ذكره سيبويه، فينص الجرجاني على دلالة السياق العميقة التي تدل عليها نظرية النظم عنده إذ يقول:« وقد وقع في ظنون الناس أنه يكفى أن يقال إنه قُدّم للعناية ولأن ذكره أهم، من غير أن يُذكر من أين كانت تلك العناية وبم كان أهمّ » [15].

ولم يخف الدرس الدلالي لنظرية السياق على اللسانيين المعاصرين حيث أسسوا لنظريات مختلفة في قراءة التحليل السياقي للغة Contextual analysis ، وإن كان السبق الإبداعي واضحا لدى الأصوليين واللغويين القدامى، وأهم من اشتهر بنظريات السياق في الفكر الغربي؛ المدرسة اللغوية الاجتماعية التي تزعمها فيرث، حيث اشتغل على بيان العوامل الداخلية والخارجية التي تحدد المعنى، فأثبت مقولتهبأن:« المعنى وظيفة السياق » [16]، وقد درس النظرية السياقية بكونها موردا اجتماعيا يحيط بالتركيبة اللغوية عن استصحاب السياق الاجتماعي من أعراف وظروف وعوامل تستصحب الإبداع الأدبي والفكري، ويرى أولمان أن عملية التأويل Interpretation، لن تكون مسددة إلا إذا كانت مشفوعة بالدلالة السياقية،

حيث وسع مفهوم السياق بقوله:« إن السياق على هذا التفسير ينبغي أن يشمل لا الكلمات والجمل الحقيقية السابقة واللاحقة فحسب؛ بل و القطعة كلها والكتاب كله» [17].

وقد رد بالمر على كل من رفض السياق أو استبعده من اللغويين قائلا:« من السهل أن نسخر من النظريات السياقية، مثلما فعل بعض العلماء، وأن نرفضها باعتبارها غير عملية. لكن من الصعب أن نرى كيف يمكننا أن نرفضها دون إنكار الحقيقة الواضحة التي تقول بأن معنى الكلمات و الجمل يرتبط بعالم التطبيق » [18].

والحديث عن عضوية السياق في طبيعة اللغة لا يمكن أن يخلو في أي عملية تأويلية كما رأينا، والسنة النبوية تمثل موردا خطابيا تلتقي فيه كل أحوال اللغة، إضافة إلى الخصوصية التي يكنها الخطاب النبوي، وسنفصل الحديث عن البنية التي ينطلق منها التأويل في تحديد السياقات الخطابية لأقوال النبي عليه الصلاة السلام، لنبين في جوار ذلك التقسيم القديم والحديث للسياق الداخلي/المقالي، والخارجي/الحالي، على حد سواء.

بنية الدلالة السياقية وتطبيقها على الخطاب النبوي:

إن البحث في توظيف دلالة السياق كما نظر إليها الأصوليون واللسانيون يتفرع إلى قسمين:

سياق المقال، هو السياق اللغوي الداخلي الذي ينتج عن ترابط الأصوات فيما بينها لتوليد الكلمات، والكلمات فيما بينها لتشكيل الجمل، والجمل فيما بينها لتشكيل النص.

فالقرائن المعتبرة لمعرفة دلالة سياق المقال، راجعة إلى النظم، والتركيب النحوية، مع اعتبار قواعد دلالات الألفاظ، فالباحث في دلالة سياق المقال، يحتاج إلى التمكن من تلك الأدوات، ومن هنا تفاوت الباحثون في هذا المجال بسبب تفاوتهم في امتلاك تلك الأدوات، وتمكنهم من تطبيقها أثناء النظر في النصوص النبوية.

الثاني: سياق المقام: وهو يمثل البيئة التفاعلية بين المتحدث والمخاطب، وما بينهما من عرفٍ سائد يحدد مدلولات الكلام، وذلك أن تداول الخطاب يجري في سياق ثقافي واجتماعي بين المتحدث والمخاطب، وليس لفظاً مجرداً عن محيطه الذي يجري فيه.

فمعرفة قصد المتحدث وحال المخاطب من وسائل فهم سياق المقام، فقد يجتمع نصان متفقان في ظاهرهما في المعنى، ولكنهما مختلفان في الدلالة تبعاً لقصد المتحدث، أو حال المخاطب، قال شيخ الإسلام ابن تيمية أيضاً موضحاً أثر هذين الأمرين، وأن كل لفظ

فهو:« مقيد مقرون بغيره، ومتكلم قد عرفت عادته، ومستمع قد عرف عادة المتكلم بذلك اللفظ، فهذه القيود لا بد منه في كل كلام يفهم معناه، فلا يكون اللفظ مطلقا » [19]. ولابد من الإشارة إلى أنَّ الأطراف المؤثرة في دلالة سياق:"قصد المتحدث، حال الخاطب، البيئة المحيطة بهما" هي أيضاً تتأثر بمعرفة السياق. بمعنى أننا نهتدي إلى هذه المعاني من خلال دلالة السياق، ونهتدي من خلال دلالة السياق إليها.

العلاقة بين السياقين: هذان النوعان ليسا منفصلين عن بعضهما، بل كل منهما يكمل الآخر، ولابد منهما عند التعامل مع النصوص النبوية ليتكامل الفهم، فالاقتصار على السياق المقالي وحده، سيجعل النص بيئة مغلقة تقتصر على ما تفيده الألفاظ من دلالات ومعان وتحرم الباحث من البيئة الخارجية المحيطة بالنص، والوقف عند دلالة سياق المقام، تجعل الباحث يحوم حول حمى النص دون الولوج إليه.

وقد عوَّل كثيرٌ من الأئمة على دلالة السياق بجانبيها المقالي والحالي في شرح الأحاديث النبوية، وقد جعلت هذا البحث محصوراً في الإشارة إلى نماذج من تطبيقات الأئمة التي ظهر من خلالها أثر دلالة السياق في فهم النص النبوي، وذلك أنَّ غالب الدراسات حول السياق كانت متجهةً نحو آيات القرآن المجيد، وأما الأحاديث النبوية فلم تحظ بدراسات مستقلة للوقوف على أثر معرفة السياق في فهم معنى الحديث النبوي وتحليله، وإنما جاءت الإشارة إليه ضمناً أثناء شروح الأحاديث:

أولاً/ سياق المقال:

ولابد من التأكيد على إشكالية منهجية تواجه الباحث عند النظر في دلالة سياق المقال، وهي اختلاف سياق الألفاظ، مما يؤثر على تطبيق قواعد الاستدلال.

ولدفع هذه الإشكالية فإنه ينبغي أن يكون النظر في سياق متن الحديث تالياً لجمع روايات الحديث، ومعرفة الوجه الراجح منها عند تعارضها، والحاجة إلى جمع روايات الحديث تشمل النظر في السياق المقالي الخاص لحديث واحد، والسياق المقالي العام لأحاديث متفقة في المعنى.

ودلالة السياق تستدعي النظر في ألفاظ الحديث من أولها إلى آخرها، قال الإمام الشاطبي:« فلا محيص للمتفهم عن رد آخر الكلام على أوله، وأوله على آخره، فإن فرَّق النظر في أجزائه، فلا يتوصل إلى مراده » [20].

وقد ظهر أثر تطبيق دلالة السياق في كتب شروح الحديث في جوانب مختلفة، فكان لها أثر في تطبيق القواعد النحوية على المتن النبوي، فأفادت ضبط النص النبوي، وكشفت عن معاني حروف العطف، ودفعت بعض الإشكالات اللغوية، وأبانت إلى من يعود الضمير وعن التطابق بين الشرط والجزاء.

وإليك هذا المثال التطبيقي: حديث:((إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله...))[21]. قال الحافظ ابن حجر:فإن قيل:« الأصل تغاير الشرط والجزاء، فلا يقال مثلا: من أطاع أطاع، وإنما يقال مثلا: من أطاع نجا، وقد وقعا في هذا الحديث متحدين، فالجواب أن التغاير يقع تارة باللفظ وهو الأكثر، وتارة بالمعنى ويفهم ذلك من السياق» [22].

وفي مجال الفقه والاستنباط: فإنَّ السياق المقالي أدى إلى جودة الاستنباط، وتحديد صفة الفعل الذي تعلَّق به الحكم، وفي مجال تطبيق القواعد الأصولية فإنَّ السياق يكشف عن الدلالة هل هي عامة أو خاصة، وهل هي مطلقة أو مقيدة.

ومن الأمثلة التطبيقية على ذلك: حديث أبي هريرة أن رسول الله عليه الصلاة والسلام قال:((إنَّ أحدكم إذا قام يصلي جاء الشيطانُ فلبَّس عليه، حتى لا يدري كم صلى، فإذا وجد ذلك أحدكم، فليسجد سجدتين، وهو جالسٌ))[23]. قال ابن بطال:« ولم يفرق بين أن تكون صلاته فريضة أو نافلة، والأفعال نكرات، والنكرات في سياق الشرط تعم، كما تعم في سياق النفي، والله سبحانه وتعالى أعلم»[24]

وفي مجال ضبط النص ودفع ما قد يعتريه من سقط أو غموض، فإنَّ دلالة السياق كشفت عن بعض أنواع السقط في المتن، وأسهمت في تعيين مبهمات المتن، وتحديد صاحب القول عند الاشتباه، واستبعاد الغريب من الأقوال، ومن الأمثلة التطبيقية على ذلك: حديث أنس بن مالك قال: قال رسول الله عليه الصلاة والسلام :((أقيموا الركوع والسجود، فوالله إني لأراكم من بعدي، وربما قال من بعد ظهري إذا ركعتم وسجدتم))[25]

قال الإمام النووي:« وقوله:(إني لأراكم من بعدي) أي من ورائي كما في الروايات الباقية قال القاضي عياض، وحمله بعضهم على بعد الوفاة، وهو بعيد عن سياق الحديث»[26].

ثانياً سياق المقام: ولما كان هذا السياق يمثل البيئة التفاعلية بين المتحدث والمخاطب، فإنَّ من أعظم الوسائل المعينة على إدراكه: هو معرفة سبب ورود الحديث، الذي هو ثمرة من ثمار جمع روايات الحديث.

وقد تبيَّن من تطبيقات الأئمة أن دلالة سياق المقام واسعة الدلالة، وقد ظهر أثرها في جوانب مختلفة، فمعرفة قصد المتحدث أدت إلى تأويل بعض النصوص على خلاف ظاهرها فأخرجت النص من مساق الذم إلى مساق المدح، وأثمرت دقة في الاستنباط، ومعرفةً للخاص من العام، واستبعاداً للغريب من الأقوال.

ومن الأمثلة التطبيقة: حديث أبي هريرة قال:((صلى النبي الظهر ركعتين ثم سلَّم...وكان في القوم رجلٌ يدعوه النبيε ذا اليدين، فقال النبي: أصدق ذو اليدين))[27]، وقد بوب البخاري على هذا الحديث بقوله:"باب ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم : الطويل والقصير". قال ابن المنير:"أشار البخاري إلى أن ذكر مثل هذا إن كان للبيان والتمييز، كما ورد في الحديث، فهو الجائز، وإن كان في غير هذا السياق كالتنقيص والتغييب فهذا الذي لا يجوز، وإشارة عائشة في بعض الحديث إلى المرأة التي دخلت عليها، ثم خرجت فأشارت عائشة بيدها أنها قصيرة، فقال النبي: اغتبتها؛ لأن عائشة لم تفعل هذا بياناً، وإنما قصدت إلى الإخبار عن صفتها خاصّة ففهم التغييب، فنهيت"[28]. والقرينة الحالية التي اعتبرت في فهم النصين عائدة إلى قصد المتحدث، التي تُدرك من شواهد الحال، فلم يكن حال سؤاله لأصحابه قاصداً التنقص منه، وأما إشارة عائشة، فكانت شواهد الحال تدل على أنها تريد التنقص منها.

وأما حال المخاطب فهي مؤثرة في سياق المقام، والاهتداء إلى معرفة فقه الحديث، ومن الأمثلة على ذلك: حديث عبد الله بن مسعود قال:((كان رسول الله يتخولنا بالموعظة في الأيام كراهية السآمة علينا))[29]، قال البدر العيني:"فإن قلت : أيجوز أن يكون المراد من السآمة سآمة رسول الله، من القول؟ قلت: لا يجوز، ويدل عليه السياق وقرينة الحال.» [30].

ولسياق الحال أيضاً أثره في تبيين الظروف المكانية والزمانية، وضبط النص، وله أثره في حسن فهمه، وذلك بتحديد نوع الأمر أو النهي، وبيان هيئة الفعل، وسلامة الترجيح، ودفع الإشكالات الواردة على الحديث. ومن الأمثلة التطبيقية على أحد هذه الأنواع: حديث عائشة – رضي الله عنها– أنَّ النبي عليه الصلاة والسلام دخل عليها وعندها امرأة، قال: من هذه؟ قالت: فلانةُ تذكرُ من صلاتها. قال: مه، عليكم بما تطيقون، فوالله لا يمل الله، حتى تملوا،

وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه))[31]. وقد اختلف في المراد بقوله:"مه". هل نهي لعائشة عن مدح المرأة لأنها كانت حاضرة، أم أنَّ النهي لأن العمل لا يُمدح بمثله، قال ابن رجب:« ويحتمل – وهو الأظهر وعليه يد سياق الحديث – أن النهي إنما هو لمدحها بعمل ليس بممدوح في الشرع» [32].

ضوابط التعامل مع دلالة السياق:

إن الناظر في تطبيقات الأئمة لدلالة السياق بشتى مرادفاتها، يتبين له جملة من الضوابط التي كانوا يراعونها في تعاملهم مع دلالة السياق، وهذه الضوابط تقي من الزلل في التعامل مع دلالة السياق، ومن تلك الضوابط:

1. أن يكون النظر إلى سياق الألفاظ تالياً لجمع ألفاظ الحديث، وتمييز درجة كل لفظ من حيث القبول أو الرد. وهذا في السياق الخاص أو(الجزئي).
2. الوقوف على جميع الأحاديث المتفقة في المعنى مع الحديث محل الدراسة، إذا كان المراد التعرف على السياق الكلي لتلك الأحاديث. ومما يُلحق بهذا الأمر معرفة مسالك الأئمة في سوق الأحاديث داخل الأبواب الفقهية.
3. معرفة سبب ورود الحديث، فإن له أثر في فهم سياق الحديث، ولذا فينبغي العناية بالوقوف على سبب الحديث إذا كان للحديث سبب، فإنه يمثل سياق المقام.
4. ينبغي أن يكون النظر إلى المتن الحديثي نظراً شاملاً من أول الحديث إلى آخره.
5. أن دلالة السياق من قبيل دلالة المفهوم التي لا عموم لها كما هو مقرر في علم الأصول.
6. دلالة السياق هي الأصل في فهم النص النبوي، فينبغي أن تكون هي المعتمدة حتى يقوم معارض أرجح.
7. أن دلالة السياق لا يُطلب لها دليل لإثباتها، "ودلالة السياق لا يقام عليها دليل، وكذلك لو فهم المقصود من الكلام وطولب بالدليل عليه لعسر؛ فالناظر يرجع إلى ذوقه، والمناظر يرجع إلى دينه وإنصافه"[33].
8. معرفة دلائل الألفاظ، وقواعد اللغة العربية.
9. معرفة القواعد الأصولية المتصلة بدلالة السياق:"العموم والخصوص، والإطلاق والتقييد، والحقيقة والمجاز، والإجمال والبيان".

10. التفريق بين دلالة السياق وبين قاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص سبب الورود.

11. ينبغي أن يعلم أنَّ دلالة السياق تتنوع بحسب الحال التي ورد اللفظ فيها كلفظ السلام إذا ورد في سياق ذكر الصلاة، فإن السابق إلى الذهن، –وهو دلالة السياق– معنى خاص وهو التحلل من الصلاة، وإذا ورد في سياق التعامل، فإنَّ السابق إلى الذهن هو التحية.

الإحالات:

(1) تمام حسان، اللغة العربية معناها ومبناها(دار الثقافة، الدار البيضاء، 1994)، ص337.

(2) الشاطبي أبو إسحاق، الموافقات، تحق مشهور بن حسن آل سلمان(دار ابن عفان، السعودية، ط1: 1418)، ص5/53.

(3) العين للخليل، ص5/192.

(4) ابن منظور، لسان العرب، مادة "سَوَقَ"، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2: 1412هـ/ 1992م)، ص 4/251.

(5) المعجم الوسيط،

(6) ابن عاشور الطاهر، التحرير التنوير، ص8/168.

(7) طه عبد الرحمن، ندوة البحث اللساني(منشورات كلية الآداب بالرباط، سلسلة ندوات ومناظرات)، رقم 6، ص302.

(8) جون لاينز، اللغة والمعنى والسياق، ص242.

(9) إبراهيم أصبان، السياق بين علماء الشريعة والمدارس اللغوية الحديثة، مجلة الإحياء، ص 53.

(10) الإمام الشافعي، الرسالة، تحق أحمد شاكر، ص62.

(11) المصدر نفسه، ص63.

(12) الطبري أبو جعفر، تفسير الطبري، تحق أحمد شاكر، ص3/316.

(13) الشاطبي أبو إسحاق، الموافقات، ص3/133.

(14) عبد القاهر الجرجاني، دلائل الإعجاز، محمد رضوان الداية وفايز الداية(مكتبة سعد الدين، دمشق ط2: 1407هـ/ 1987م)، ص92.

(15) المصدر نفسه، ص99.

(16) Firth: Papers in Linguistics. P. 184

(17) ستيفن أولمان، دور الكلمة في اللغة، ترجمة د. كمال بشر(مكتبة الشباب ط 10: 1986م)، ص32.

(18) بالمر، علم الدلالة، ص 77

(19)مجموع الفتاوى(415/20).

(20) الموافقات(413/3).

(21) أخرجه البخاري(حديث1)، ومسلم(حديث1907).

(22) فتح الباري(16/1).

(23) أخرجه البخاري(حديث1175).

(24) فتح الباري لابن رجب(521/6).

(25) أخرجه البخاري(حديث709).

(26) شرح النووي(150/4).

(27) أخرجه البخاري(حديث5704).

(28) المتواري(357/1).

(29) أخرجه البخاري(حديث6048).

(30)عمدة القاري(45/2).

(31) أخرجه البخاري(حديث43).

(32) فتح الباري لابن رجب(150/1).

(33)إحكام عمدة الأحكام(187/2).